احدها الاشتقاق فان للدين نظرا الى معبديه وهو الطاعة والانقياد نحو قوله تعالى في دين الملك ونظرا الى منتهاه هو الجزا نحو قولهم كما تدين تدان وان الدين يضاف الى الله تعالى والى العبد كما تضاف الطاعة والجزا اليهما واما الملة فمن امللت الكتاب اذا امليته ولا يضاف الا الى الامام الذي يستند اليه نحو قوله تعالى ملة ابيكم ابراهيم ولا يقال ملة زيد وثانيها ان الدين يطلق على كل من الاعتقاد دون القول والفعل ولا تطلق الملة الا باجتماع الكل واذا عرفت ذلك فنقول اذا اريد بالنبوة والرسالة ذلك النوع من الخاصية الذي خص الله بها رسله وانبياءه فلا شك انها لا تفارق ذواتهم المقدسة واليه اشار النبي صلى الله عليه وسلم اول ما خلق الله تعالى نوري وكنت نبيا وادم بين الما والطين وقال عيسى عليه الصلاة والسلام ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد وهو المعجزة وشريعته ثابتة باقية الى يوم القيامة لا يجوز عليها النسخ وان اريد بها محض السفارة والتبليغ فقد فرغ منه والصحيح ان النبوة والرسالة ليستا ذاتا للنبي ولا وصف ذات كما صار اليه الكرامية ولا مكتسبة كما صار اليه الفلاسفة وانما هي اصطفا الله تعالى عبدا من عباده بالوحي اليه وذلك باقية وقال القران في النبوة انها الله تعالى الى بعض عبيده بحكم انشاي يختص به ولكن قلنا الاربعة

والرسالة ايحا الله الى بعض عباده بحكم انشاي لا يختص به صح

ابوبكر

تفضيل الصحابة

ابوبكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم وعنا بكم فصل الجزء بادة شرف ورفعة على غيرهم من الصحابة اي وما يجب اعتقاده ان افضل الصحابة رضي الله تعالى عنهم الخلفا الاربعة وهم الذين ولوا الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي النيابة عنه صلى الله عليه وسلم في مصالح المسلمين من اقامة الدين وحفظ بيضة المسلمين بحيث يجب على كافة الخلق الاتباع وبحرم عليهم المخالفة وبين صلى الله عليه وسلم مدتها بقوله الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا عضوضا وحينئذ فقد صرح اصحاب الائمة الاربعة افضل الصحابة لان هذه المدة كانت دورا لاينهم وهذا قول ابي الحسن الاشعري وهم في الفضل على ترتيبهم في الامامة وقول ابي منصور الماتريدي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الاربعة على الترتيب المذكور ثم تمام العشرة ثم اهل بدر ثم اهل احد ثم بيعة الرضوان وممن له مزية اهل العقبات من الانصار وكذا السابقون الاولون المهاجرين وفي هذه اشارة للرد على من وقف عن القول بالتفضيل وقال كل فضل ولا ندري من فضل الله على غيره وليس امرا يؤخذ فيه بالقياس والراي فيجب الامساك عن الخوض فيه تنبيهات الاول التفضيل في هذه المسئلة قطعي عند الاشعري وظني عند الباقلاني وامام الحرمين كما انه في الظاهر والباطن على القطع وفي الظاهر فقط على الظن لذلك قال ابن القيم المنظوم في الخلافة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)